

اللجنة الاستئنافية الجمركية بالرياض

قرار رقم CR-2023-142238

الصادر في الاستئناف المقدم من / المتهم، المقيّد برقم (PC-2022-142238)، في الدعوى رقم
(PC-141699-2022) المقامة من / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ضد / المتهم

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الخميس الموافق 1444/10/07هـ، اجتمعت اللجنة الجمركية الاستئنافية بالرياض بحضور كل
من:

الدكتور / ...	رئيساً
الدكتور / ...	عضواً
الأستاذ / ...	عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم من / ...، سجل مدني رقم (...)، بصفته مالك / مؤسسة ...، سجل تجاري
رقم (...)، ضد القرار الابتدائي رقم (1/954) لعام 1442هـ، الصادر عن اللجنة الجمركية الابتدائية الأولى
بالرياض، القاضي بما يأتي:

- 1- عدم إدانة المستورد مؤسسة ... سجل تجاري رقم (...) حضورياً بالتهريب الجمركي.
- 2- إلزامها بغرامة مبلغ وقدره (1000) ألف ريال مخالفة للإجراءات الجمركية استناداً للمادة (6/31)
من اللائحة التنفيذية لنظام الجمارك الموحد.

وحيث كان من الثابت أن مؤسسة ...، تقدمت بطلب الاستئناف بتاريخ 1443/08/12هـ، وتسلمت القرار
الابتدائي بتاريخ 1443/05/26هـ، عليه فإنه طلب الاستئناف قد تم تقديمه بعد فوات الأجل النظامي
المحدد بثلاثين يوماً من اليوم التالي للتاريخ المحدد لاستلام القرار، بناءً على ما نصت عليه المادة (163/ج)
من نظام الجمارك الموحد، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف غير مستوفٍ للشروط الشكلية لتقديمه

بعد فوات المدة النظامية المقررة لإجرائه. وعليه خلصت اللجنة إلى تقرير ما يأتي:

المنطوق

عدم قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه / ...، سجل مدني رقم (...)، بصفته مالك / مؤسسة ...، سجل تجاري رقم (...)، ضد القرار الابتدائي رقم (1/954) لعام 1442هـ، الصادر عن اللجنة الجمركية الابتدائية الأولى بالرياض.

